فمن لم يجد ولم يذكر فيها الا التمتع دون القران من وقت
يحرم اي ابتدا صيام الايام الثلاثة التي في الحج من وقت
يحرم الى اخر يوم عرفة فيكون يوم عرفة يوما منها وليس
هذا معارضا لقوله في اخر الكتاب وصوم يوم عرفة لغير
الحاج افضل منه للحاج لان ما هنا في الصيام الواجب وما
هناك في صوم التطوع فان فاته ذلك اي صوم ثلاثة
ايام في الحج صام ايام منى ولا اثم عليه ان اخر الصوم اليها
لعذر اما اذا اخره لغير عذر فانه ياثم مع الاجزاء ونظر
ما قال هنا ان القارن والمتمتع يصوم ايام منى مع
قوله في الصيام انه لا يصومها الا المتمتع اجاب ع بان
ما قاله هنا جرى على قول وما في الصيام جرى على قول
وبعد فراغه من صيام الايام الثلاثة سواء صامها في
الحج او في منى فانه يصوم سبعة اي سبعة ايام اذا رجع
من منى الى مكة سواء اقام بمكة او لا فان اخرها صامها متى
شاء والتتابع في العشرة ليس بلازم وانما هو مستحب على
المشهور ثم انتقل يتكلم على حقيقة التمتع والقران وبدا
بالتمتع وله شروط سبعة اخذت من كلامه احدها ان
يقدم العمرة على الحج واليه اشار بقوله وصفة التمتع
ان يحرم بعمرة اولا ثانيها ان يحل من عمرته قبل الاحرام

بالحج

٣٢

بالحج واليه اشار بقوله ثم يحل منها ثالثها ان يفعل
العمرة في اشهر الحج ولا يشترط ايقاع جميعها في اشهر
الحج بل لو احرم بها في رمضان واكملها في ليلة في شوال
كان متمتعا و[illegible] المعتبر في البعض الذي اوقعه
في اشهر الحج ان يكون ركنا فلو لم يبق عليه الا الحلق ه
واوقعه في اشهر الحج لا يكون متمتعا رابعها ان تكون العمرة
والحج في عام واحد واليه اشار بقوله ثم يحج من عامه
لانهما اذا لم يكونا في عام واحد لم يحصل التمتع خامسها
ان لا يعود الى افقه اي بلده او مثله واليه اشار
بقوله قبل الرجوع الى افقه بضم الفا وسكونها او الى
مثل افقه في البعد ظاهره ولو كان من اهل الحجاز وهو
المشهور سادسها ان لا يكون حاضرا وتقدم تفسيره ويأتي
سابعها ان تكون العمرة والحج عن واحد فلو كان احدهما
عن نفسه والاخر عن غيره فالمشهور سقوط الدم لانه لم
يحصل لواحد منهما مجموع الحج والعمرة الذي هو حقيقة التمتع
وهذا الشرط ماخوذ من قوله وصفة التمتع الخ ولهذا اللام
للاباحة والاشارة عائدة على المحرم بعمرة في اشهر الحج
الدال عليه السياق اي ويباح للمحرم اذا حل من عمرته
ان يحرم بالحج من مكة ان كان بها ويستحب ان يكون احرامه

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)